بسم الله الرحمن الرحيم

جمهورية العراق
الأمانة العامة لمجلس الوزراء

كۆماری عیراق
ئه‌مینداریه‌تی گشتی ئه‌نجومه‌نی وه‌زیران
REPUBLIC OF IRAQ
General Secretariat for the Council of Ministers

قرار لجنة تجميد أموال الإرهابيين
رقم (١٢) لسنة ٢٠١٧

استناداً إلى أحكام المادتين (١٥ و١٦ / البند ثانياً) من قانون مُكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب رقم (٣٩) لسنة ٢٠١٥ وأحكام المادة (١٣/ البند أولاً) من نظام تجميد أموال الارهابيين رقم (٥) لسنة ٢٠١٦ ، ووفقاً للصلاحيات المخولة للجنة .

قررت لجنة تجميد أموال الإرهابيين بجلستها الاستثنائية الثالثة المُنعقدة بتأريخ ٢٠١٧/٧/٢٧ ما يأتي :

أولاً : تجميد الأموال المنقولة وغير المنقولة والموارد الاقتصادية العائدة إلى كل من :

ت	الأسم	اسم الأم	المواليد	محل الولادة	المنصب
١	أحمد فاضل محمد احميد	حليمة حسين	١٩٧٣	بغداد / الرشاد	عضو مجلس إدارة أصيل
٢	بسام جواد رضا العجيلي	خيرية عبد الكريم	١٩٦٦	بغداد / الرشاد	عضو مجلس إدارة إحتياط
٣	زهراء عبد الهادي رضا العجيلي	فائزة سعيد	١٩٧٩	بغداد / الرشاد	عضو مجلس إدارة إحتياط

الأعضاء في شركة سلسلة الذهب للتحويل المالي المجمدة أموالهم بموجب قرار اللجنة رقم (١) لسنة ٢٠١٧.

ثانياً : يُنفذ القرار فوراً بدءاً من تأريخ إصداره .

ثالثاً : إعمام هذا القرار على الوزارات والجهات غير المُرتبطة بوزارة ومجالس المُحافظات والمُحافظات والمؤسسات المالية وغير المالية والدوائر ذات العلاقة لأخذ الإجراءات المناسبة ، استناداً الى أحكام المادة (١٤/ أولاً) من نظام تجميد أموال الإرهابيين رقم (٥) لسنة ٢٠١٦ .

رابعاً : يُنشر القرار فوراً في الجريدة الرسمية والموقع الإلكتروني لمكتب مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب ، استناداً الى أحكام المادة (١٨) من قانون مُكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب رقم (٣٩) لسنة ٢٠١٥ والمادة (١٣ / سادساً) من نظام تجميد أموال الإرهابيين رقم (٥) لسنة ٢٠١٦ .

د. منذر عبد القادر الشيخلي
رئيس لجنة تجميد أموال الإرهابيين
نائب محافظ البنك المركزي العراقي وكالةً
٢٧/ ٧/ ٢٠١٧